

المحاملات

باب القرض والحوالة





## القرض والحوالة

٢١١٩- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ كَانَ لِي بِمِثْلِ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا يَسُرُّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ مِنْهُ سَنَةً، إِلَّا سَمِيَتْ أَوْ صِدَّتْ لِدَيْنٍ». [رواه البخاري].

٢١٢٠- عن أبي هريرة؛ عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَخَذَ أَسْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَذَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ». [رواه البخاري].

٢١٢١- عن أبي هريرة؛ عن النبي ﷺ قال: «كَانَ تَاجِرٌ يَدَّابِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفَتِيَانِيهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ». [مضى عليه].

٢١٢٢- عن عبد الله بن أبي قتادة؛ أن أبا قتادة طلب غريمًا له فتوارى عنه. ثم وجدته. فقال: «إِنِّي مُعْسِرٌ. فَقَالَ اللَّهُ؟ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيهَ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيَنْفَسْ عَن مُعْسِرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ». [رواه مسلم].

٢١٢٣- عن ابن أبي مسعود؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ وَمِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُرَجِدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ، وَكَانَ مُوسِرًا. فَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ. قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ». [رواه مسلم].

٢١٢٤- عن حذيفة؛ قال: قال النبي ﷺ: «تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ وَمِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالُوا: أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ. قَالَ: فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ». [مضى عليه].

٢١٢٥- عن أبي رافع؛ أن رسول الله ﷺ استسلف من رجل بكرًا فقدمت عليه إبل من إبل الصدقة. فأمر أبو رافع أن يقضي الرجل بكره، فرجع إليه أبو رافع فقال: لم أجد فيها إلا خيارًا رباعيًا. فقال: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً». [رواه البخاري].

٢١٢٦- عن أبي هريرة؛ أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ يتقاضاه فأغلظ، فهمم به أصحابه، فقال رسول الله ﷺ: «دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً». ثم قال: «أَعْطُوهُ سِتّاً مِثْلَ سِتِّهِ». قالوا: يا رسول الله لا نجدُ إلا أمثَلَ من سِتِّهِ، فقال: «أَعْطُوهُ، فَإِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً». [متفق عليه].

٢١٢٧- عن عائشة؛ قالت: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ تُحْصِرُ بِالْبَابِ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيُسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّ الْمُتَالِيِ عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ». فقال: أنا يا رسول الله، وله أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ. [متفق عليه].

٢١٢٨- عن كعب بن مالك؛ أنه تقاضى ابن أبي حذَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا، حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ، فَنَادَى: «يَا كَعْبُ». قال: كَيْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «صَعُ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا». وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ: أَيِ الشَّطْرَةِ، قال: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «قُمْ فَأَقْضِهِ». [متفق عليه].

٢١٢٩- عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَقَّى، عَلَيْهِ الدَّيْنُ فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ قُضَالًا». فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدَيْنِهِ وَفَاءً صَلَّى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ». فلما فتح الله عليه الفتح، قال: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوْفِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ». [متفق عليه]. وفي رواية للبخاري: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَقْرَبُ وَإِنْ شِئْتُمْ: ﴿الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾. فَإِذَا مَاتَ مُؤْمِنٌ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِياعًا فَلْيَأْتِنِي، فَأَنَا مَوْلَاهُ». [رواه البخاري].

٢١٣٠- عن جابر بن عبد الله؛ أن أباه تُوْفِيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقَا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يُنْظَرَهُ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ، فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمَرَ نَخْلِهِ بِالَّذِي لَهُ فَأَبَى، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ فَمَشَى فِيهَا، ثُمَّ قَالَ لِحَابِرٍ: «جِدْ لَهُ، فَأَوْفِ لَهُ الَّذِي لَهُ». فجده بعدما رجع رسول الله ﷺ فأوفاه ثلاثين وسقاً، وفضلت له سبعة عشر وسقاً، فجاء جابرٌ رسول الله ﷺ ليخبره بالذي كان،

فوجده يُصلي العصر، فلما انصرف أخبره بالفضل، فقال: «أخبر ذلك ابن الخطاب». فذهب جابرٌ إلى عمرَ فأخبره، فقال له عمر: لقد علمتُ حين مشى فيها رسولُ الله ﷺ ليباركَنَ فيها. [رواه البخاري]. وفي رواية: قال: «وإني أحبُّ أن يراك الغرماءُ»، قال: «أذهب فبيدِرْ كُلَّ تَمْرٍ عَلَيَّ نَاجِيَتِهِ». ففعلتُ، ثم دعوته، فلما نظروا إليه أُعْرُوا بِهَا تِلْكَ السَّاعَةَ، فلما رأى ما يصنعون أطاف حول أعظمها بيدراً ثلاث مرات، ثم جلس عليه، ثم قال: «اذْعُ أَصْحَابَكَ». فما زال يكيل لهم حتى أدَّى الله أمانة والدي، وأنا والله راضٍ أن يُؤدِّي الله أمانة والدي، ولا أرجع إلى أخواتي بتمرة، فسَلِمَ والله البيادرُ كُلُّهَا، حتى أني أنظرُ إلى البيدرِ الذي عليه رسول الله ﷺ كأنه لم يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً. [رواه البخاري].

٢١٣١- عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَطَّلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتِيَ أَحَدُكُمْ عَلَيَّ مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ». [متفق عليه].

٢١٣٢- عن سلمة بن الأكوع؛ قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ أتني بجنازة، فقالوا: صلِّ عليها، فقال: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟». قالوا: لا، قال: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً». قالوا: لا، فصلَّى عليه. ثم أتني بجنازة أخرى، فقالوا: يا رسول الله، صلِّ عليها، قال: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟». قيل: نعم، قال: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً». قالوا: ثلاثة دنائير، فصلَّى عليها. ثم أتني بالثالثة، فقالوا: صلِّ عليها، قال: «هَلْ تَرَكَ شَيْئاً». قالوا: لا، قال: «فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قالوا: ثلاثة دنائير، قال: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ». قال أبو قتادة: صلِّ عليه يا رسول الله وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فصلَّى عليه. [رواه البخاري].

٢١٣٣- عن أبي سعيد الخدري؛ قال: أصيب رجلٌ في عهد رسول الله ﷺ في ثمارٍ ابتاعها، فكثُرَ دينُهُ. فقال رسول الله ﷺ «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ» فتصدق الناس عليه. فلم يبلغ ذلك وفاة دينِهِ. فقال رسول الله ﷺ لِعُرْمَانِيهِ: «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ». [رواه مسلم].

٢١٣٤- عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ، أو قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْبِهِ عِنْدَ رَجُلٍ، أَوْ إِنْسَانٍ، قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ». [متفق عليه].